

درس فجر الأربعاء - الشيخ عبدالرحمن بن ناصر البراك 51-5-5

2441 هـ

عبدالرحمن البراك

والذين اتخذوا مسجدا ضارا وكفرا والذين اتخذوا مسجدا ضارا وكفرا وتفرقا بين المؤمنين لمن حارب الله ورسوله من قبل ولا يحلفن ان اردنا الا الحسنی. والله يشهد انهم لك كاذبون. الله. لا تقم فيه ابدأ. لمسجد اسس على التقوى من - [00:00:00](#)

من اول يوم احق ان تقوم فيه. فيه رجال يحبون ان افمن اسس بنيانه على ورضوان خير ام من اسس. خير ام من اسس بنيانه على شفا جرف النار فانهار به في نار جهنم. والله لا يهدي القوم - [00:00:40](#)

لا يزال بنيانهم الذي بنوا ريبة في قلوبهم الا جزاك الله خير لا اله الا الله يذكر تعالى في هذه الايات خبر طائفة من المنافقين عملوا عملا خبيثا منكرا في سورة - [00:01:20](#)

اه الاحسان والعمل الصالح افتراء وكذبا وخداعا للمؤمنين بنوا مسجد وزعموا انهم بنوه لايواء الضعف من المسلمين في اليوم الشاتي وهو قد قد بنوه بتفريق المؤمنين وليكون مأوى لاعداء الدين - [00:02:00](#)

وارصادا لمن حارب الله ورسوله وليحلفن ان اردنا الا الحسنی يعني ما اردنا بهذا المسجد الا الخير والاحسان لمسجد الاصل في المساجد انها تكون مبنية للخير والعبادة لكن هؤلاء ولهذا سمي هذا المسجد مسجد الضرار - [00:02:38](#)

لقوله تعالى مسجدا ضارا وكفرا مضارة للمسلمين تفرقا بين المؤمنين وارصادا لمن حارب الله ورسوله وليحلفن ان اردن الا الحسنی والله يشهد انهم لكاذبون وكفى بالله شهيدا وكانوا دعوا النبي عليه الصلاة والسلام ان يصلي فيه - [00:03:01](#)

ليقتدي به المؤمنون ويصلون في هذا المسجد تأجل الامر وقال انا نحن في جناح على جناح سفر واذا عدنا يعني نظرنا في الارض فلما رجع النبي عليه الصلاة والسلام من غزوة تبوك - [00:03:30](#)

انزل الله عليه قبل ان يصل المدينة هذه الايات لا تقم فيه ابدأ لمسجد اسس على التقوى. من من اول يوم قيل انه مسجد اهل قباء وقيل انه مسجد النبي والازهر والله اعلم ان المراد مسجد الرسول عليه الصلاة والسلام - [00:03:55](#)

لا تقوم فيه ابدأ لمس نفسك على التقوى. من اول يوم احق ان تقوم فيه. فيه رجال يحبون ان يتطهروا والله يحب افمن اسس بنيانه على تقوى من الله ورضوان خير عمن اسس بنيانه على - [00:04:19](#)

وبه في نار جهنم والله لا يهدي القوم الظالمين لا يخفى ان ما اسس على التقوى والرضوان من الله انه خير من مسجد على الكفر والضرار افهم انا اسس بنيانه على تقوى من الله ورضوان. خير عمن اسس بنيانه على شفا جرف - [00:04:37](#)

فانهار به في نار جهنم والله لا يهدي القوم الظالمين لا يزال بنيانه الذي بنوا ريبة في قلوبهم صار هذا العمل الشائن صار في قلوبهم يتذكرونه ويشعرون بخبثه وسوء ريبة في قلوبهم الى ان تقطع الا ان تقطع القلوب بمعنى الى الموت - [00:05:12](#)

كما قال الله في فريق منهم فاعقبهم نفاقا في قلوبهم الى يوم يلقونه. بما اخلفوا الله ما وعدوه وبما كانوا يكيدون لا يزال بنيانهم الذي بنوا ريبة في قلوبهم الا ان تقطعوا قلوبهم - [00:05:46](#)

والله عليم حكيم. نعم يا محمد بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين قال الامام الباقر رحمه الله تعالى قوله تعالى والذين اتخذوا - [00:06:03](#)

تري اهل المدينة والشام الذين بلا واو ايش قرأ اهل المدينة وش هم الذين امنوا واو. يعني نحن نقرأ والذين اتخذوا واهل المدينة

والشام قالوا الذين الذين اتخذوا الى واو عطس نعم - 00:06:36

وكذلك هو في مصاحفهم والذين بالواو مسجدا الآخرون جمهور القراء على يقرأون والذين قراءة حفصة التي نقرأ بها والذي نعم مسجدا ضاررا نزلت هذه الآية في جماعة من المنافقين بنوا مسجدا يضارون به مسجد قبا - 00:07:05

وكانوا اثني عشر رجلا من اهل النفاق. وديعة بن ثابت وجدام ابن ابو خالد ومن داره اخرج هذا المسجد ثعلبة بن حاطب وجارية بن عامر وبناه مجمع وزيد ابن قشير وعباد ابن حنيف اخو سهل ابن حنيف - 00:07:50

ونبت لبن الحارث بن عثمان يقال له محزج بنوا هذا المسجد ضاررا. يعني مضارة للمؤمنين. وكفرا بالله وتفريقا بين المؤمنين. لانهم كانوا جميعا. يصلون في مسجد قباء ليصلي فيه بعضهم فيؤدي ذلك. ولهذا يقال لا يجوز - 00:08:23

ان يبني مسجد قريبا من مسجد آخر. لان هذا فيه تفريق بدأ ان يصلي في هذا المسجد جماعة مائة شخص او خمسون شخصا فاذا بني مسجد آخر قريبا منه انقسمه الناس - 00:09:08

نعم الله يهديك فيؤدي ذلك الى الاختلاف واقتراق الكلمة وكان يصلي بهم مجمع ابن جارية. فلما فرغوا من بنائه اتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهو يتجهز الى تبوك. فقالوا يا رسول الله - 00:09:27

انا قد بنينا مسجدا لذي العلة والحاجة. والليلة البطيرة وانا نحب ان تأتينا وتصلي بنا فيه وتدعوا لنا بالبركة. فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وسلم. اني الى جناح سفر جناح جناح - 00:09:55

اني على جناح سفر ولو قدمنا ان شاء الله. اتيناكم فصلينا لكم فيه ويرصاد لمن حارب الله ورسوله من قبل اي انتظارا واعدادا. لمن حارب الله اي انتظارا واعدادا لمن حارب الله ورسوله - 00:10:30

يقال ارسدت له اذا اعددت له وهو ابو عامر الراهب. وكان ابو عامر هذا رجلا منهم. وهو ابو حنظلة غسيل الملائكة وكان قد تهرب في الجاهلية وتنصر ولبس المسوح فلما قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة قال له ابو عامر ما هذا الذي جئت به - 00:11:04

قال جئت بالحنيفية دين ابراهيم. قال ابو عامر فانا عليها. فقال النبي صلى الله عليه وسلم انك لست عليها؟ قال بلى ولكنك ادخلت في الحنيفية ما ليس منها. وقال النبي صلى الله عليه وسلم ما فعلت ولكني جئت بها. بظاء نقية فقال - 00:11:41

ابو عامر امات الله الكذب منا طريدا وحيدا غريبا. فقال النبي صلى الله عليه وسلم امين. وسماه ابا عامر الفاسق. فلما كان يوم احد قال ابو عامر لرسول الله صلى الله عليه وسلم لا اجد قوما يقتلونك الا قات - 00:12:15

الا قاتلتك معهم فلم يزل يقاتله الى يوم حنين. فلما هزمت هوازن وخرج هاربا الى الشام فارسل الى المنافقين ان استعدوا بما استطعتم من قوة ومن سلاح وابنوا لي مسجدا فاني ذاهب الى قيصر. ملك الروم فات - 00:12:45

جندي من الروم فاخرج محمدا واصحابه فبنوا مسجد الضرار. الى جنب مسجد قباء ذلك قوله تعالى وارسادا لمن حارب الله ورسوله من قبل. وهو ابو عامر الفاسق ليصلي فيه اذا رجع من الشام. قوله من قبل يرجع الى ابي - 00:13:15

يعني حارب الله ورسوله من قبل اي من قبل بناء مسجد ضرار سيحلفن ان اردنا ما اردنا بنائه الا الحسنى الا الفعلة الحسنى. وهو والتوسعة على اهل والعجز عن المسير الى مسجد رسول الله - 00:13:45

بسم الله عليه وسلم. والله يشهد انهم لكاذبون. في قيلهم وحليفهم. روي ان لما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم من تبوك. ونزل بذي موضع قريب من المدينة اتوه فسألوه نزل بموضع يقال له ايش؟ ونزل - 00:14:15

اوان. اوان. نعم. نعم موضع قريب من المدينة. اتوه فسألوه اتيان مسجدهم فدى بقميصه ليلبسه ويأتيهم فنزل عليه القرآن واخبره الله تعالى خبر مسجد الضرار وما هموا به فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم مالك ابن الدخشم ومعن ابن - 00:14:45

ووحشيا قاتل حمزة وقال لهم انطلقوا الى هذا هذا المسجد الظالم اهله فاهدموه واحرقوه فخرجوا سريعا حتى اتوا بني اسرائيل سالم بن عوف فقال ما لك انظرونني حتى اخرج اليكم - 00:15:22

بنار من اهلي فدخل اهله فاخذ سعفا من النخل. فاشعل فيه نارا ثم خرج يشتدون. حتى دخلوا المسجد وفيه اهله. فحرقوه وهدموه. وتفرق عنه اهله وعمر النبي صلى الله عليه وسلم ان يتخذ ذلك كناسة تلقى فيها - 00:15:52

والنتن والقمامة. ومات ابو عامر الراهب بالشام. وحيدا فريدا قريبا وروي ان بني عمرو بن عوف الذين بنوا مسجد قباء اتوا عمر بن الخطاب في ياذن لمجمع ابن حارثة فيا امهم في مسجدهم. قال لا ولا نعمة عين. اليس - [00:16:22](#)

امام مسجد ضرار فقال له اما اجمع يا امير المؤمنين لا تعجل علي والله لقد صليت فيه واني لاعلم ما اظمر عليه. ولو علمت ما واني ما اعلم ما اظمر علي ولو علمت ما صليت معهم فيه كنت غلاما قارئا للقرآن - [00:16:52](#)

وكانوا شيوخا لا يقرأون القرآن فصليت ولا احسب الا انهم يتقربون الله تعالى ولم اعلم ما في انفسهم فعذره عمر وصدقه وامره بالصلاة في مسجد قباء قال عطاء لما فتح الله على عمر الانصار امر المسلمين ان يبيلو - [00:17:22](#)

مساجد وامرهم لا يبنوا في مدينتهم مسجدين. يطار احدهما صاحبه قوله تعالى لا تقم فيه ابدا. قال ابن عباس لا تصلي فيه. من الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم. ان يصلي في مسجد الضرار - [00:17:52](#)

الى مسجد اسس على التقوى لام لام الابتداء. وقيل لا من قسم تقديره والله لمسجد اسس اي بني اصله على التقوى. من اول يوم اي من اول يوم بني ووضع اساسه. احق ان تقوم فيه مصليا - [00:18:22](#)

واختلفوا في المسجد الذي اسس على التقوى. فقال ابن عمر وزيد ابن ثابت وابو سعيد صدري هو مسجد المدينة. مسجد الرسول. صلى الله عليه وسلم. والدليل عليه ما اسماعيل ابن عبد القاهر قال انبعتنا عبد الغفار ابن محمد قال حدثنا محمد - [00:18:50](#)

ابن عيسى الجلودي قال حدثنا ابراهيم بن محمد بن سفيان قال حدثنا مسلم ابن قال حدثنا محمد بن حاتم قال حدثنا يحيى بن سعيد عن حميد الخراط قال سمعت ابا سلمة عبدالرحمن قال مر بي عبد الرحمن ابن ابي سعيد قال فقلت له كيف - [00:19:20](#)

يذكر في المسجد الذي اسس على كيف مر به فمر به. نعم قال سمعت ابا سلمة ابن عبد الرأمة عبدالرحمن قال من ربي؟ عبد الرحمن ابن ابي قال فقلت له كيف سمعت اباك يذكر في المسجد - [00:19:50](#)

الذي اسس على التقوى. فقال قال ابي دخلت على رسول الله. صلى الله عليه وسلم في بيت بعض نسائه فقلت يا رسول الله اي المسجدين الذي اسس على تقوى قال فاخذ كفا من الحصبة فطرب به الارض ثم قال هو مسجدكم هذا - [00:20:17](#)

مسجد المدينة. قال فقلت اشهد اني سمعت اباك هذا يذكره. واخبرنا ابو الحسن زاهر بن احمد قال ابو اسحاق الهاشم انا ابو مصعب بن عبدالرحمن عن حفص بن عاصم عن ابي هريرة ان رسول - [00:20:47](#)

الله صلى الله عليه وسلم قال ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة ومنبري على حوضي وذهب قوم الى انه مسجد قباء. وهو رواية عطيتان ابن وسعيد بن جبير وقتادة. اخبرنا عبد الواحد - [00:21:17](#)

الملحي قال اخبرنا احمد بن عبدالله النعيمي قال اخبرنا محمد بن يوسف قال حدث قال حدثنا موسى ابن اسماعيل قال حدثنا عبد العزيز ابن عن عبد الله ابن دينار عن ابن عمر رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:21:47](#)

يأتي مسجد قباء كل سبت ماشيا وراكبا. وكان عبد الله ابن عمر يفعل وزاد نافع. عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. فيصل في ركعة قوله تعالى فيه رجال يحبون ان كل من بني على التقوى - [00:22:17](#)

الا ان الا ان الصحابة اهل العلم اختلفوا ما المراد من المسجدين؟ ما المراد من المسجد الذي في الآية بعضهم يقول انه مسجد الرسول واخر من قالوا انه مسجد قباء - [00:22:48](#)

والصواب انه ان المراد بهذا المسجد الذي وصف في هذه الآية انه مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم هذا هو الراجح والصحيح نعم قوله تعالى فيه رجال يحبون ان يتطهروا. من الاحداث والجنابات والنجاسات. وقال - [00:23:05](#)

كانوا يستنجون بالماء. ولا ينامون بليل على الجنابة ولا ينامون بالليل على الجنابة نعم هذي هذي من الطهارة علينا بالانسان على جنابة فليتوضأ كما سئل الرسول اينام احدا وهو جنب؟ قال اذا توضأ فليرقد. نعم - [00:23:33](#)

اخبرنا ابو طاهر عمر بن عبدالعزيز القشاني قال ان بعنا ابو عمر القاسم ابن جعفر ابن عبد واحد هاشمي وقال انبانا ابو علي محمد ابن احمد ابن عمر اللؤلؤي قال حدثنا ابو داود سليمان ابن الاشعث السجستاني - [00:24:07](#)

قال اخبرنا محمد بن العلا قال حدثنا معاوية بن هشام عن يونس بن الحارث عن ابن ابي ميمونة عن ابي صالح عن ابي هريرة عن

النبى صلى الله عليه وسلم - 00:24:35

كلما قال نزلت هذه الآية في اهل قباء فيه رجال يحبون ان يتطهروا. قال يستنجون بالماء فنزلت فيهم هذه الآية. والله يحب

المطهرين اي المتطهرين اسس بنيانه قرأ نافع وابن عامر وابن عامر اسي سابق - 00:24:55

ضم الهمزة وكسر السين رفع رفع فيهما رفع جميعا على غير تسمية الفاعل وقرأ الآخرون اسس فتح بفتح الهمزة والسين بني

انه بنصب نون على تسمية الفاعل. الا تقى من الله ورضوان خير؟ افمن اسس - 00:25:25

خير المفاضلة بين المؤسسين وعلى القراءة الاخرى المفاضلة بين بين المؤسسين المسجدين يعني وكل منهم حق لا يستويان لا

المؤسسين ولا المؤسسين نعم اي على طلب التقوى ورضا الله تعالى خير من اسس بنيانه على شفا على شفا - 00:25:59

جرف قرب وحمزة ابو بكر جؤجرف ساكنة الراء والباقون وهما لغتان وهي البئر التي لم تطوأ. قال ابو عبيدة هو الهواة وما يجرف

السيل من الالودية فينجرف بالماء فيبقى وهي هار اي هائل - 00:26:39

هو الساقط ويقال هاريهور فهو هائل ثم يقلب فيقال هرم مثل شاك وشاك وعاقاة عائق وقيل هو من يهار. اذا انهدم ومنه الساقط

الذي يتداعى بعضه في اثر بعض. كما ينهار - 00:27:09

والشيء الرخو فانهار به اي سقط في نار جهنم يريد بناء هذا المسجد الضرار كالبنا على شفير جهنم فيهور باهلها فيها. قال ابن عباس

رضي الله عنهما يريد سيرهم الى النار والله لا يهدي القوم الظالمين. قال قتادة والله ما تنهى او وقع في النار. وذكر - 00:27:29

لنا انه حفرت بقعة فيه. فرؤيت دخان يخرج منها. وقال جابر بن عبدالله تدخن يخرج من مسجد الضرار لا يزال بني انهم الذي بنوا

ربية اي شك ونفاقا في قلوبهم - 00:27:59

اي شكا. اي شكا ونفاقا. نعم الله اليك في قلوبهم يحسبون انهم كانوا في بنيانه محسنين. كما حبب العجل الى قوم موسى قاله ابن

عباس رضي الله عنهما وقال الكلي حسرة وندامة لانهم الندم - 00:28:19

على بنائه. وقال السدي لا يزال هدم بنائهم اربية وحزاة وغير ايضا في قلوبهم الى ان تقطع الا ان تقطع قلوبهم اي تتصدى قلوبهم

فيموتون قرأ ابن عامر وابو جعفر وحمزة وحفص تقطع بفتح التاء اي - 00:28:46

تقطع والآخرون بظلمها وقرأ يعقوب وحده الى ان خفيف على الغاية من القطع يدل عليه. تفسير الضحاك وقتادة لا يزالون في شك منه

الى ان يموتوا فيستيقنوا. والله اليم حكيم - 00:29:16

لا اله الا الله الحمد لله فضحهم واخزاهم وتوعدهم وميز الله تعالى بين الحق والباطل والمحق والمبطل رافع بسم الله الرحمن

الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:29:46

اما بعد قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في كتابه رحمه الله الصارم المسلول على شاتم الرسول صلى الله عليه وسلم واما

من قال انه يتعين قتله اذا نقضه بما فيه مضرة على المسلمين دون ما اذا لم يوجد منه الا - 00:30:19

اللاحق بدار الحرب والامتناع على على المسلمين فلان الله تعالى قال وانك ايمانهم من بعد وطعنوا في دينكم فقاتلوا ائمة الكفر انهم لا

ايمان لهم لعلمهم ينتهون. الا تقتاتلون قوما نكثوا ايمانهم - 00:30:40

وهما باخراج الرسول وهم بدؤوكم اول مرة الى قوله قاتلوهم يعذبهم الله بأيديكم ويخزهم وينصرهم عليهم ويشفي صدور قوم

مؤمنين. فوجب سبحانه قتال الذين نكثوا العهد وطعنوا في الدين. ومعلوم ان - 00:31:00

مجرد نكث العهد موجب للقتال الذي كان واجبا قبل العهد واوكد. فلا بد ان يفيد هذا زيادة تأكيد وما ذاك الا لان الكافر الذي ليس

بمعاهد يجوز الكف عن قتاله اذا اقتضت المصلحة ذلك. الى وقت فيجوز - 00:31:20

ابقاؤه بخلاف هذا الذي نقض وطعن فانه يجب قتاله من غير استتابة. وكل طائفة وجب قيام من غير استيناء لفعل يبيح دم احادها

فانه يجب قتل الواحد منهم اذا فعله وهو في ايدينا كالردة والقتل في المحاربة والزنا ونحو ذلك - 00:31:40

خلاف البغي فانه لا يبيح دم الطائفة الا اذا كانت ممتنعة. وبخلاف الكفر الذي لا عهد معه. فانه ويجوز الاستيناء بقتل اصحابه في

الجملة. وقوله سبحانه يعذبهم الله بأيديكم ويخزهم. دليل - 00:32:07

على ان الله تعالى يريد الانتقام منهم. وذلك لا يحصل من الواحد الا اذا قتل. ولا يحصل ان من عليه او به او استرق نعم دلت الاية على ان الطائفة الناقضة الممتنعة يجوز ان يتوب الله على من يشاء منها بعد ان يعذبها ويخزيها - [00:32:27](#)

بالغلبة لان ما حاق بهم من العذاب والخزي يكفي في ردعهم وردع امثالهم عما فعلوه من النقص والطعن. اما الواحد فلو لم يقتل بل من عليه لم يكن هناك رادع قوي عن فعله. وايضا فان النبي صلى الله عليه وسلم لم - [00:32:49](#)

لما سبأ بني قريظة قتل المقاتلة واسترق الذرية الا امرأة واحدة كانت قد القت رحم من فوق فوق الحصن على رجل من المسلمين فقتلها لذلك. وحديثها مع عائشة رضي الله عنها معروف. ففرق صلى الله عليه وسلم - [00:33:09](#)

بين من اقتصر على نقض العهد وبين من اذى المسلمين مع ذلك. وكان لا يبلغه عن احد من المعاهدين انه اذى المسلمين الا ندب الى قتله. وقد اجلى كثيرا ومن على كثير ممن نقض العهد فقط. وايضا فان اصحاب - [00:33:29](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم عاهدوا اهل الشام من الكفار ثم نقضوا العهد فقاتلوه ثم عاهدوهم مرتين او وثلاثة وكذلك مع اهل مصر ومع هذا فلم يظفر فلم يظفروا بما بمعاهد اذى المسلمين بطعن في الدين او - [00:33:49](#)

بمسلمة ونحو ذلك الا قتلوه. وامروا بقتل هؤلاء الاجناس عينا من غير تخيير. فعلم انهم فرقوا بين النوعين وايضا فان النبي صلى الله عليه وسلم امر بقتل مقياس ابن صبابه وعبدالله بن خطل ونحوهما من - [00:34:09](#)

مما ارتد وجمع الى رده قتل مسلم ونحوه من الضرر. ومع هذا فقد ارتد في عهد ابي بكر رضي الله عنه كثير وقتلوا من المسلمين عددا بعد الامتناع مثل ما قتل طليحة الاسدي عكاشة بعد - [00:34:29](#)

لما قتل طليحة الاسد عكاشة ابن محصن وغيره. ولم يؤخذ احد منهم بقصاص بعد ذلك. فاذا كان يؤخذ بما اصابه قبل الامتناع من الجنايات ولا يؤخذ بما فعله بعد الامتناع. فكذلك الناقض للعهد - [00:34:49](#)

لان كليهما خرج عما عصم به دمه. عصم به دمه. هذا نقض ايمانه وهذا نقض امانة وان كان في هذا خلاف بين الفقهاء في المذهب وغيره فانما قسنا على اصل ثبت بالسنة واجماع - [00:35:09](#)

الصحابة نعم المرتد اذا عاد الى الاسلام عصم دمه الا من الا من حد يقتل بمثله المسلم والمعاهد يقتل على ما فعله من الجنايات المضرة بالمسلمين. لانه يصير مباحا بالنقض ولم يعد الى - [00:35:29](#)

كشيء يعصم دمه فيصير كحربي تغلظ قتله. يبين ذلك ان الحربي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اذى المسلمين وضرهم قتله وعقوبة له قتله عقوبة له على ذلك ولم يمن - [00:35:49](#)

اليه بعد القدرة ولم يمن عليه بعد القدرة عليه. فهذا الذي نقض عهده بظلم المسلمين اولى بذلك. الا ترى انه لما من على ابي عزة الجمحي وعاهده انه لا يعين عليه فغدر به ثم قدر عليه بعد ذلك وطلب ان - [00:36:09](#)

يمن عليه فقال احسن الله اليك الا ترى انه لما من على ابي عزة الجمحي وعاهده الا يعين عليه فغدر به ثم قدر عليه قدر عليه بعد ذلك وطلب ان يمن عليه فقال - [00:36:29](#)

لا تمسح سبلاتك بمكة وتقول سخرت بمحمد مرتين. ثم قال لا يلدغ المؤمن من من جحر مرتين. فلما نقض يمينه منعه ذلك من المن عليه. مثلا لا يلدغ المؤمن مرتين - [00:36:52](#)

لانه يصبح يعني غير مرتين معناه انه عنده تغفيل والمؤمن ينبغي ان يكون فطنا نعم ها امسح كان فيما يظهر يريد تمسح لحيتك اي نعم. تقول النساء خدعة محمد فلما نقض يمينه منعه ذلك من المن عليه. لانه ظر بعد ان كان عاهده على ترك ضاراه. فكذلك من عاهد من اهل الذمة - [00:37:11](#)

انه لا يؤذي المسلمين ثم اذاهم لو اطلقوه للدغوا من جحر واحد مرتين ولمسح المشرك سبلاته وقال سخرت بهم مرتين. وايضا فلانه اذا لحق بدار الحرب وامتنع لم يضر المسلمين. وانما ابطل العقد الذي - [00:38:09](#)

بينهم وبينه فصار كحربي اصلي. اما اذا فعل ما يضر بالمسلمين من مقاتلة او زنا بمسلمة او قطع الطريق او او قطع الطريق او جس او نحو ذلك فانه يتعين قتله. لانه لو لم يقتل لخلت هذه المفاصد - [00:38:29](#)

عن العقوبة العقوبة عليها وتعطلت حدود هذه الجرائم ومثل هذه الجرائم لا يجوز العفو عن عقوبتها في حق المسلم. فلئلا يجوز العفو عنها فلا فلا يجوز العفو عن عقوبتها في حق الذمي اولى واحرى. ولا يجوز ان ان يقام عليه حدها منفردا كما يقام على من بقي الذمته - [00:38:49](#)

لان صاحبها صار حربيا. والحربي لا يقام عليه. والحربي لا يقام عليه الا القتل. فتعين قتله وصار هذا كالاسير اقتضت المصلحة قتله لعلمنا انه متى افلت كان فيه ضرر على المسلمين - [00:39:17](#)

اكثر من ضرر قتله فانه لا يجوز المن عليه ولا المفاداة به اتفاقا. ولان الواجب في مثل هذا اما القتل او المن او الاسترقاق او الفداء. فاما الاسترقاق فانه ابقى له على ذمته بنحو بنحو مما كان فانه كان - [00:39:37](#)

ذمتنا نأخذ منه الجزية بمنزلة العبد. ولهذا قال بعض الصحابة لعمر في مسلم قتل ذميا اتى عبدك من اخيك بل ربما كان استعباده انفع له من من جعله ذميا. واستعباد مثل هذا لا تؤمن عاقبته وسوء مغبته - [00:39:57](#)

واما المن عليه والمفاداة به فابالغ في المفسدة واعادته الى الذمة ترك لعقوبته بالكلية فتعين قتله يوضح ذلك ان على هذا التقرير لا نعاقبه اذا عاد الى الذمة الا بما يعاقب به المسلم او الباقي على ذمته - [00:40:19](#)

هذا في الحقيقة يؤول الى قول من يقول ان العهد لا ينتقض بهذه الاشياء. فلا معنى لجعل هذه الاشياء. ناقض للعهد وايجاب اعادة اصحابها الى العهد. والا يعاقبوا اذا عادوا الا بما يعاقب به المسلم. ويؤيد ذلك - [00:40:39](#)

ان هذه الجرائم اذا رفعت العهد وفسخته فلا ان تمنع ابتدائه بطريق الاولى. لان الدوام اقوى من الابتداء الا ترى ان العدة والردة تمنع ابتداء عقد النكاح دون دوامه. فاذا كان وجود هذه - [00:40:59](#)

المضرات يمنع دوام العقد فمنعه ابتداء اولى واحرى. واذا لم يجز ابتداء العقد واذا لم يجز ابتداء عقد الذمة فلان لا يجوز المن عليه اولى. ولان الله تعالى امر بقتل جميع المشركين الا ان المشدود - [00:41:19](#)

ساقه من المحاربين جعل لنا ان نعامله بما نرى. والخارج عن العهد ليس بمنزلة الذي لم يدخل فيه. كما ان الخارج عن الدين ليس بمنزلة الذي لم يدخل فيه. فان الذي لم يدخل فيه باق على حاله. والذي خرج من الايمان والامان قد احدث فسادا - [00:41:39](#)

لا يلزم من احتمال الفساد الباقي المستصحب احتمال الفساد المحدث المتجدد. لان الدوام اقوى من الابتداء. يبين ذلك ان كل اسير كان يؤذي المسلمين مع كفره فان النبي صلى الله عليه وسلم قتله مثل النظر ابن الحارث وعقبة ابن - [00:41:59](#)

ابي معيض ومثلي ابي عزة الجمحي في المرة الثانية. وايضا فانه اذا امتنع بطائفة او بدار الحرب كان ما توقع من ضرره متعلقا بعزة بعزه ومنعته كالحربي الاصلي. فاذا زالت المنعة باسره لم يبق منه - [00:42:19](#)

ما يبقى الا من من جهة كونه كافرا فقط. فلا فرق بينه وبين غيره. اما اذا ضر المسلمين واذا هم بين ظهران وهرانهم او تمرد عليهم بالامتناع مما اوجبه الذمة عليه كان ضرره بنفسه من غير طائفة تمنعه - [00:42:39](#)

وتنصره فيجب ازهاق نفسه التي لا عصمة لها وهي منشأ الضرر وينبوع الاذى للمسلمين. الا ترى ان الممتنع ليس فيما فعله اغراء للاحاد غير ذوي المنعة بخلاف الواحد. فان فيما يفعله فتح باب الشر - [00:42:59](#)

فان لم يعاقب فعل ذلك فان لم يعاقب فعل ذلك غيره ولا عقوبة لمن لا عهد يا له من الكفار الا السيف وايضا فان الممتنع منهم قد امرنا بقتاله الا ان يعطي الجزية عن يد وهو صاغر. وامرنا بقتاله حتى اذا اثقلناه فشد - [00:43:19](#)

الوثاق فكل اية فيها ذكر القتال دخل فيها. فينتظمه حكم غيره من الكفار الممتنعين. ويجوز انشاء عقد سان لهم واسترقاقهم ونحو ذلك. واما من فعل جنائية انتقض بها عهده وهو في ايدينا فلم - [00:43:42](#)

ندخل في هذه العمومات لانه لا يقاتل وانما يقتل. اذ القتال للممتنع واذا كان اخذ الجزية والمن اخذ والمن والفداء انما هو لمن قوتل وهذا لم يقاتل. فيبقى داخلا في قوله فاقتلوا المشركين - [00:44:02](#)

فيبقى داخلا في قوله فاقتلوا المشركين غير داخل في اية الجزية والفداء. وايضا فان الممتنع يصير بمن الحربي والحربي تدرج تدرج جميع سيئاته تحت الحراب. بحيث لو اسلم لم يؤخذ بضمان شيء من ذلك - [00:44:22](#)

بخلاف الذي في ايدينا. وذلك لانه ما دام تحت ايدينا في ذمتنا فانه لا تأويل له في ضرر المسلمين وايدائهم اما اللحاق بدار الحرب فقد يكون له معه شبهة في دينه يرى انه اذا تمكن من الهرب هرب لا سيما وبعض - [00:44:42](#)

فقهاءنا يبيح له ذلك. فاذا فعل ذلك بتأويل كان بمنزلة احسن الله اليك. لا سيما وبعض فقهاء يبيح له ذلك فاذا فعل ذلك بتأويل كان بمنزلة ما يتلفه ما يتلفه اهل البغي والعدل حال القتال لا ضمان فيه - [00:45:02](#)

وما اتلفوه في غير حال الحرب ضمنته كل طائفة للآخرى. فليس حال من تأول فيما فعله من النقض لمن لم يتأول. وايضا وايضا فان ما يفعله بالمسلمين من الضرر الذي ينتقض به عهده لابد له من عقوبة لانه يجوز يجوز اخلال - [00:45:29](#)

اه اخلاء الجرائم التي تدعو اليها الطباع من عقوبة زاجرة. وشرع الزواجر شاهد لذلك. ثم لا يخلو اما ان تكون عقوبته من جنس عقوبة من يفعل ذلك من مسلم وذمي باقية باقية ذمته او دون ذلك او فوق ذلك - [00:45:54](#)

والاول باطل. لانه يلزم ان يكون عقوبة المعصوم والمباح سواء. ولان الذي نقض العهد يستحق العقوبة على كفره وعلى ما فعله من الضرر الذي نقض به العهد. وانما اخرجت عقوبة الكفر لاجل العهد. فاذا ارتفع - [00:46:14](#)

العهد استحق العقوبة على الامرين. وبهذا يظهر الفرق بينه وبين من فعل ذلك وهو معصومون. وبين مباح وبين دمه لم يفعل ذلك. لان هذه المعاصي اذا فعلها المسلم فانها منجبرة بما يلتزمه من نصر المسلمين - [00:46:34](#)

ومنفعتهم وموالاتهم فلم يتمحظ مضرا للمسلمين لان فيه منفعة لان فيه منفعة ومضر ومضرة ومضرة. احسن الله اليك. فيه منفعة ومضرة وخيرا وشرا. بخلاف فانه اذا ضر المسلمين تمحض ظررا لزال العهد الذي هو مظنة منفعته ووجود هذه الامور المضرة -

[00:46:54](#)

اذا لم يجز ان يعاقب بما ان يعاقب به المسلم فالا يعاقب بما هو دونه اولى واخرى. فوجب ان يعاقب بما هو فوق عقوبة المسلم. ثم المسلم عقوبته تحتم قتله. اذا فعل مثل هذه الاشياء فتحت - [00:47:24](#)

عقوبة ناقض العهد اولى. لكن يختلفان في جنس العقوبة. فهذا عقوبته القتل فيجب ان يتحتم. وذلك تارة القتل وتارة قطع وتارة الرجم او الجلد. فصل احسن الله اليك لا اله الا الله - [00:47:44](#)

- [00:48:08](#)